محاضرات

مادة حقوق الانسان

المرحلة الاولى

اعداد

حسين منصور

استاذ مادة حقوق الانسان

2024 – 2023

المحاضرة الرابعة

فكرة حقوق الانسان في المجتمعات الغربية:

أولاً : فكرة حقوق الانسان في الحضارة الاغريقية (اليونانية):

من انظمة الحكم التي عرفتها المدن اليونانية:

١-الحكم الفردي.

٢- الحكم الارستقراطي.

٣-الحكم الديمقراطي : وفيه ، كان الشعب يتولى ادارة شؤون الدولة من خلال تشريع القوانين وتنفيذها ، وقد طبق هذا النوع من الحكم في مدينة أثينا ، وقد كان النظام السياسي في اثينا يقوم على مؤسسات دستورية وهي:

اولاً : الجمعية العامة:

١- وتضم كافة المواطنين من الذكور الاحرار الذين بلغوا سن العشرين.
٢- تعقد ٤٠ جلسة في السنة.
٣- الحضور غير الزامي.
٤- تُعد السلطة العليا في البلاد تختص بالموافقة على مشروعات القوانين من عدمها.
٥- مراقبة اعمال الحكومة.
٦- قيامها بعقد المعاهدات.
٧- تقرير السلام.
٨- فرض الضرائب.

ثانياً مجلس الخمسمائة:

- يعد بمثابة اللجنة التنفيذية للجمعية العامة.

- يتم اختيار اعضاءه بأسلوب القرعة من المنظمات المحلية في اثينا.

- اعداد مشروعات القوانين.

- اقتراح الضرائب المباشرة.

- الاختصاصات المتعددة في المجال التنفيذي.

ثالثاً : المحاكم:

- السلطة القضائية في البلاد.

- يتم اختيار اعضائها من الهيئات المحلية بواسطة الجمع بين القرعة والانتخاب.

- تتولى الفصل في المنازعات المدنية والجنائية.

- الرقابة على دستورية القوانين.

النظام الاجتماعي

١- طبقة الاحرار : ومنها فئة تشارك في ادارة شؤون المجتمع وهم الذكور الذين بلغوا سن العشرين ، أما النساء فلم يسمح لهنّ بالمشاركة في الادارة حتى وان كنّ من طبقة الاحرار.

•وكانت ثروة البلاد محصورة بين ايدي قمة المجتمع الاثيني ، وهي تشمل ما يقارب ٣٠٠ عائلة.

٢- طبقة العبيد : وتشكل اغلبية السكان ، وعددها ٤٠٠ ألف نسمة أو أقل ، وافرادها يعاملون معاملة الاشياء ، اذ يحق لمالك العبد التصرف فيه وفقاً لمشيئته.

•وكانت سلطة الدولة:

- استبدادية.

٢-ولم يكن هناك حرية للمعتقدات الدينية.

٣- وعلى الفرد ان يعتنق دين الدولة.

٤-لم تكن الحياة الخاصة للأفراد بمنأى عن سلطة الدولة المطلقة ، ومثال ذلك : عدم جواز بقاء الانسان اعزباً.

يلاحظ / مما تم عرضه في أعلاه ، أن فكرة حقوق الانسان لم تكن معروفة ولا مألوفة في المجتمع اليوناني ، وأن النظام السياسي لا يتفق مع المبادئ الديمقراطية وأن غالبية الشعب من العبيد المملوكين لغيرهم ولا يملكون نفسهم ولنفسهم شيئا ، وحتى المواطنين الاحرار كانت تمارس بحقهم سلطة الدولة الاستبدادية وكما موضح في أعلاه.

ثانياً : حقوق الانسان في الحضارة الرومانية:

لقد ظهرت فيها أنظمة حكم مختلفة : (النظام الملكي - النظام الجمهوري – النظام الامبراطوري) ، وقد ولدت من رحم هذه النظم حكومات (فردية – أقلية – شبه ديمقراطية).

النظام الاجتماعي:

اشترط القانون الروماني لقيام الشخصية القانونية ثلاثة شروط:

الشرط الأول / الحرية : ان يكون الانسان حراً ، وليس رقيقاً مملوكاً لغيره.

الشرط الثاني / المواطنة : ان يكون رومانياً وليس اجنبياً.

الشرط الثالث / الاستقلال العائلي : ان يكون رب اسرة ، وغير خاضع لغيره.

وبناءا على ذلك فقد كان المركز القانوني للأفراد وفقاً للقانون الروماني مقسم الى أربع فئات:

١- الاحرار : الذين يتمتعون بكامل الحقوق السياسية والوطنية والمدنية.

٢-الارقّاء : ولم يكن لهم شخصية قانونية ، ويعاملون معاملة الأشياء وهم يكونون محلا للحق وليس أصحابا له.

٣-العتقاء : الافراد الذين اصبحوا أحراراً بعد ان كانوا أرقّاء ، والتحرير لا يعني تمتع العتقاء بكل ما يتمتع به الاحرار.

٤-المشبهون بالأرقاء : وضعهم القانوني وسط ، بين حالة الحر وبين حالة الرقيق ، وهم اقرب الى وضع العبيد من الناحية العملية ، ومن امثال هؤلاء:

أ- المدينون المعسرون الملحقون بدائنيهم.

ب- حالة الفلاحين الملحقين بالأرض (عبيد الارض).

يلاحظ / مما تم عرضه في أعلاه :

أولا: أن فكرة حقوق الانسان وحرياته غائبة عن المجتمع الروماني أنداك وذلك :

- لان العلاقة بين الدولة والفرد تقوم على أساس ان الفرد في خدمة الدولة .
- قيام نظام الحكم على أساس السلطة الابوية ، حيث لرب الاسرة من الذكور سلطة مطلقة على الأشخاص الخاضعين له .

ثانيا: تقدم الرومان في مجال التشريع والفقه القانوني حيث شرعوا :

- قانون الالواح الاثني عشر سنة ٤٥١ – ٤٥٠ ق . م الذي سعى الى تحقيق المساواة بين الاشراف والعامة وضمان حماية القانون للمواطنين الضعفاء ، وتحديد سلطات الحكام.
- قانون الشعوب الذي نظم العلاقة بين الأجانب والرومان .